

## الباب الثاني عشر: البيانات الدورية

### أولاً: نسبة كفاية رأس المال

١ - تطبيق كفاية رأس المال وفقاً لمتطلبات بازل "٢" بالنسبة للبنوك الوطنية:-

تحتسب نسبة كفاية رأس المال لبازل "٢" (١٠% كحد أدنى)، وتزويد مصرف قطر المركزي بها شهرياً وفق النموذج ملحق رقم (٩) .

٢ - كفاية رأس المال لفروع البنوك الأجنبية، واعتماد نسبة رأس المال والاحتياطيات إلى إجمالي صافي الموجودات خاصة بفروع البنوك الأجنبية العاملة في قطر التي تحتسب ولا تحتسب مراكزها الرئيسية في الخارج نسبة كفاية رأس المال بازل:-

١/٢ يحتفظ بها فرع البنك الأجنبي في جميع الأوقات بحد أدنى ٦% التي لا تحتسب مركزه الرئيسي في الخارج بنسبة كفاية رأس المال بازل وأما الفرع الأجنبي الذي تحتسب مركزه الرئيسي نسبة كفاية رأس المال بازل تحتسب النسبة لديه بحيث لا تقل عن ٣% وتتكون من :-

١/١/٢ يتكون بسط النسبة كالتالي :-

رأس المال + الاحتياطي القانوني + احتياطيات أخرى (بخلاف احتياطي القيمة العادلة) .

٢/١/٢ ويتكون مقام النسبة من:

- إجمالي موجودات البنك مطروحاً منه مجموع البنود ٢٠٧٠١ ، ٢٠٧٠٣ ، ٢٠٧٠٤ ، ٢٠٧٠٥ ، ٢٠٧٠٦ ، ٢٠٧٠٨٠١ ، ٢٠٧٠٨٠٢ ، ٢٠٩٠٧ احتياطي القيمة العادلة.

٢/٢ يؤخذ بسط النسبة من البند CAPITAL ACCOUNTS ومقام النسبة من البند TOTAL ASSETS من البيان الشهري لموجودات ومطلوبات البنك المرسل للمصرف من قبل البنوك شهرياً .

٣/٢ قيام كل بنك باحتساب هذه النسبة لكافة أيام الشهر وفي حالة مخالفته للحد الأدنى في أي يوم فإنه يتوجب تعبئة النموذجين المرفقين التاليين وتزويد المصرف بهما في موعد أقصاه اليوم الثامن من الشهر التالي للشهر الذي تمت فيه المخالفة.

- نموذج احتساب نسبة رأس المال والاحتياطيات إلى إجمالي صافي الموجودات (نموذج رقم ١) ملحق رقم (١٢٧) .

- نموذج قيد غرامة مخالفة نسبة رأس المال والاحتياطيات إلى إجمالي صافي الموجودات (نموذج رقم ٢) ملحق رقم (١٢٨) و (١٢٩) جدول الغرامات .

٤/٢ يجوز للمصرف في أي وقت أن يطلب من أي فرع بنك أجنبي احتساب هذه النسبة لكافة الأيام لشهر معين وفي حال المخالفة تفرض الغرامة كما هو مبين صفحة (٥٩١) من باب الغرامات المالية من هذه التعليمات.

### ٣- النظام الآلي المعتمد الخاص بحساب كفاية رأس المال:-

بالإشارة إلى التعميم رقم ٢٠٠٧/١٧٥ الصادر بتاريخ ٢٣/٨/٢٠٠٧ والمتعلق بالتعليمات التطبيقية لحساب كفاية رأس المال وفقاً لبازل ٢ الدعامة الأولى، والتعميم رقم ٢٠٠٥/٨٦ الصادر بتاريخ ١٨/٧/٢٠٠٥ الخاص بالنظام الآلي المقترح لحساب كفاية رأس المال، نرفق لكم النظام الآلي المعتمد ملحق (١٣٤) للعمل به اعتباراً من بيانات يناير ٢٠٠٨ .

### ٤- تقارير احتساب كفاية رأس المال:-

بالإشارة إلى تعليمات مصرف قطر المركزي بالتعميم ٢٣/٢٠٠٥ الصادر في ١/٣/٢٠٠٥ والتعميم رقم ٢٠٠٧/١٧٥ الصادر في ٢٣/٨/٢٠٠٧ الخاص بالتعليمات التطبيقية لحساب كفاية رأس المال وفقاً لبازل II (الدعامة الأولى). يرجى العلم بأنه تقرر تزويد مصرف قطر المركزي بتقارير احتساب كفاية رأس المال عن طريق النظام الآلي في موعد أقصاه اليوم الرابع عشر من الشهر الذي يلي الشهر المعد عنه البيان (تعميم ٣/٢٠٠٩).

### ٥- تطبيقات بازل ٣ (بند ٥ صفحة ١٦٧) :-

على جميع البنوك تعبئة النماذج الثلاثة المرفقة ملحق رقم (١٠) وتزويد مصرف قطر المركزي بها بشكل منتظم في نهاية كل شهر اعتباراً من نهاية أغسطس ٢٠١٢،

وفقاً لتعليمات التعبئة لكل نسبة ، ومطابقة الأرقام مع الأرقام الواردة بالبيان المالي الشهري الجديد .

وعلى البنوك الوطنية تعبئة نموذجين لكل نسبة أحدهما على المستوى المفرد (البنك وفروعه داخل قطر) وتزويد المصرف المركزي به في ضوء أقصاه اليوم الثامن من الشهر التالي ، والنموذج الآخر على المستوى المجمع (البنك وفروعه وشركاته التابعة داخل وخارج قطر) وتزويد المصرف المركزي به في موعد أقصاه اليوم الخامس والعشرون من الشهر التالي وتزويد المصرف بالنماذج المطلوبة على شكل نسخ ورقية موقعة من الرئيس التنفيذي للبنك وعلى شكل نسخ الكترونية على برنامج أكسل (Excel Sheet) .

#### ٦- المساهمون الرئيسيون :-

يزود مصرف قطر المركزي بكشف تفصيلي عن المساهمين الرئيسيين بالبنك المذكورين في البند ائتمان الأطراف ذات المصالح المتداخلة صفحة (١٦٩) من التعليمات، ملحق (١٣) في ١٢/٣١ من كل عام في موعد أقصاه نهاية يناير من العام التالي (تعليمات التعبئة للكشف) .